المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم تارودانت
دائرة تالوين
قيادة اساكي
جماعة : زاكموزن

قـــــرار رقم: ٥٩ بتاريخ: 07 مارس 2025
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

ان رئيس مجلس جماعة زاكموزن

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات

بناء على الظهير الشريف رقم.008. 58 .1 بتاريخ 14 شعبان 1377 الموافق ل 1958/02/24 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.

بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 1977/9/27 بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات

بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 دي الحجة 1432 الموافق 25 فبراير 2011 في شان كيفية تعيين رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم: 7563 D الصادرة بتاريخ:15نونبر2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية

بناء على المرسوم رقم 2.21.580 بتاريخ 31 غشت 2021 بشان التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات و المقاطعات و الاجور المرتبطة بها .

بناء على القرار رقم: 56 بتاريخ: 2016/12/22 تعلق بتنظيم الإدارة و تحديد اختصاصاتـها.

بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 19 ابريل2024 بتفويض سلطة التاشير على قرارات و عقود التعيين و الاعفاء و انهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها.

يقـــــرر ما يلـــــي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة **زاكموزن** عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجـــه:

1) الموظفين المرسمين و الأعوان و المتعاقدون العاملون بالجماعة الذيـــن تتوفـــر فيـــــهم الشروط التالية:

* ان يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطـــــار مهـــندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
* أن يكونوا حاصلين على الأقل على دبلوم أو شهادة يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجـــة الثالثة او درجة مماثلة.
* أن يتوفروا عند تاريخ هذا الإعلان على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث سنوات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

غير انه ادا استدعت ضرورة المصلحة دلك يمكن استثناء من احكام الفقرة السابقة ان يترشـح لتقلد مهام مدير المصالح الموظفون الرسميون و الاعوان المتعاقدون التابعين للجماعة المرتبين فـــي درجـــة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل و المتوفـــرون على اقدمية لا تقل عن خمسـة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة و الجماعات الترابيـة منها اربع (4) سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

2) الموظفون المرسمين و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ هذا الإعلان لمهام مديـــر المصالح.

المادة الثالثة : تحدد مهام المنصب الشاغر و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهدا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد
- استمارة الترشيح و تسحب من إدارة الجماعة و تتضمن:
- سيرة ذاتية تشير إلى مؤهلات المتر شح و نبده عن مساره المهني و كدا المهام و الوظائف التـــي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المرشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنيـة و تطويرها و الرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر بمكتب الموارد البشرية بمقر الجماعة و ذلك بعـــد تسجيلها بمكتب الضبط ابتدأ من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية :.....10 ابريل 2025..... و هو أخـــر اجـل لقبولها

المادة السادسة : تتولى لجنة تحدت بقرار من رئيس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشـروط الترشيح و كدا إجراء المقابلة الانتقائية و تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ و مكـان إجراء مقابلة الانتقاء

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية و بجميع وسائل النشر الاخرى و يعلق بمقر الجماعة

رئيس الجماعة

المملكة المغربية - إقليم تارودانت
جماعة زاكموزن
الرئيس
الحسن أصواع
قيادة أيت كمي
دائرة تالوين

توصيف لمهام مدير المصالح

* * *

المنصب	مدير المصالح
الإدارة المشغلة	جماعة :زاكموزن
الإطار العام	يساعد مدير المصالح الرئيس في ممارسة صلاحياته و يتولى، تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته، الإشراف على إدارة الإقليم، و تنسيق العمل الإداري بمصالحها و السهر على حسن سيره
المهام	↵ تنسيق العمل الإداري و السهر على حسن سيره على مستوى مصالح إدارة مجلس الجماعة ↵ اقتراح المبادرات الرامية إلى تحسين أداء المصالح ↵ السهر على تطبيق المقتضيات القانونية و التنظيمية الجاري بها العمل ↵ تقديم تقارير للرئيس حول سير مختلف المصالح التابعة لإدارة الجماعة ↵ مساعدة الرئيس على تنفيذ مداولات المجلس و مقرراته، مع مساعدته أيضا في اتخاذ التدابير اللازمة لذلك ↵ العمل إلى جانب مديرية شؤون الرئاسة و المجلس للرفع من جودة الخدمات المختلفة المقدمة من طرف المجلس ↵ توفير المعلومات المالية و المحاسباتية وكذا الإدارية المتعلقة بالمجلس
الكفاءات المطلوبة	↵ الإلمام بالسير الإداري المبني على أربعة أسس:- التخطيط – التنظيم – القيادة تم الرقابة ↵ الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي ↵ الإلمام بالتشريعات و القوانين المتعلقة بتدبير الموارد البشرية و المالية و الصفقات العمومية ↵ الإلمام بالتشريعات و القوانين المتعلقة بالشؤون القانونية و المنازعات ↵ تبني نظام التدبير بحسب الأهداف ↵ التوفر على المؤهلات التدبيرية المتعلقة بالتأطير وروح المبادرة وقوة الإقناع ↵ القدرة على تنسيق العمل الإداري بين مختلف مصالح المجلس ↵ تملك الأدوات و التقنيات المتعلقة بمنظومة التتبع و التقييم ↵ القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا التواصل الحديثة ↵ حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل مع مختلف الفاعلين ↵ التحلي بقواعد الحكامة الجيدة ↵ التحلي بروح المسؤولية و النزاهة و الصرامة و الحياد

رئيس المجلس